

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبين الجهويين للتربية

مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز وأستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية (دورة 2020).

المراجع : - الأمر عدد 114 لسنه 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الاساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الاعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وآخرها الأمر الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020.
- الأمر عدد 2015 لسنة 1998 مؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية ومؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وآخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016.

- القرار المؤرخ في 05 سبتمبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز.
- القرار المؤرخ في 27 أوت 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية.
- القرار المؤرخ في 12 مارس 2021 المتعلق بفتح المناظرة.
و بعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 26 أبريل 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز وأستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية .

(1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة :

- أساتذة التعليم الأول فوق الرتبة والأساتذة الأول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية المترشحون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في

رتبتهم في تاريخ ختم الترشيحات (26 مارس 2021) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه .

- أساتذة التعليم الثانوي المميزون درجة استثنائية المترسمون في رتبتهم والمحزون على الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في رتبتهم في تاريخ ختم الترشيحات (26 مارس 2021) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه والمتحصلون في آخر تفقد بيداغوجي على عدد بيداغوجي يساوي 11 من 20 على الأقل.

- أساتذة التعليم الثانوي المميزون درجة استثنائية القائمون بعمل إداري أو المكلفون بخطة وظيفية أو الملحقون المترسمون في رتبتهم والذين أحرزوا على شهادة الإجازة أو الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في رتبتهم في تاريخ ختم الترشيحات (26 مارس 2021) مع مراعاة أحكام الفصل 29 (ثالثا) من الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المشار إليه أعلاه والمتحصلون على 11 من 20 على الأقل كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري.

ويحتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

(2) ترتيب المترشحين :

يقع ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية:

أ- بالنسبة إلى أساتذة التعليم الأول فوق الرتبة وأساتذة التعليم الثانوي المميزين درجة استثنائية المباشرين للتدريس:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كل سنة

* آخر عدد بيداغوجي قبل تاريخ غلق الترشيحات على عشرين (20).

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات

والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة .

* التنفيل عن سنوات الأقدمية في التدريس :-

- نقطة (1) واحدة بعد قضاء ثماني (8) سنوات تدريس.

- رُبع نقطة (0.25) عن كل سنة تدريس بعد ثماني (8) سنوات.

ب- بالنسبة إلى أساتذة التعليم الأول فوق الرتبة وأساتذة التعليم الثانوي المميزين درجة

استثنائية القائمين بعمل إداري أو المكلفين بخطة وظيفية أو الملحقين:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كل سنة

- ومن السيد المدير العام للموارد البشرية تجميع مطالب الترشح والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة وتوجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين قبل يوم 12 أفريل 2021.

- ومن السيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية تجميع مطالب الترشح والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين في أجل أقصاه يوم 16 أفريل 2021.

والسلام

ذات الجهر الشريفية
فتيحي السلاوي



* المعدل الحسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري ويحتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة.

* التنفيل بأربع (04) نقاط على أقصى تقدير للمتشحين الذين تم تكليفهم بخطة وظيفية لمدة خمس سنوات على الأقلّ بالإدارة المركزية أو الجهوية أو بالمؤسسات التربوية بوزارة التربية وبياشرون الخطة عند الترشح وذلك كالآتي :

- مدير عام أو مدير: أربع نقاط (04)

- كاهية مدير أو مدير مساعد: ثلاث نقاط (03)

- رئيس مصلحة أو مدير مؤسسة تربوية أو ناظر: نقطتان (02).

3) كيفية الترشح :

يتعين على الأساتذة الذين تتوفر فيهم شروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2020 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 26 مارس 2021 ثم سحب مطالب الترشح وإرسالها عن طريق التسلسل الإداري في أجل أقصاه يوم 31 مارس 2021 وتكون هذه المطالب مرفقة وجوبا بالوثائق التالية:

* قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة

* نسخة من قرار الانتداب

* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية

* نسخة من قرار التسمية في رتبة أستاذ تعليم ثانوي أو أستاذ تعليم فوق الرتبة

* نسخة مطابقة للأصل من شهادة الإجازة أو الأستاذية بالنسبة للأساتذة المميزين درجة استثنائية

* نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي.

* نسخة من العدد الإداري بالنسبة لغير المباشرين للتدريس.

* نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين السابقتين للمناظرة والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة: يُرفض كل مطلب ترشح لا يتضمن مطبوعة الترشح عن بعد أو يقدم بعد تاريخ ايداع

ملفات الترشح 31 مارس 2021.

والمطلوب:

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية في أجل لا يتجاوز يوم 02 أفريل 2021.

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 02 أفريل 2021.